

## حاشية الشيخ سليمان الجمل على شرح المنهج (حاشية شرح المنهج)

@ 360 @ جناحا أي روشنا أو سابطا أي سقيفة على حائطين والطريق بينهما إلا إذا لم يظلم الموضع ورفعه بحيث يمر تحته منتصب وعليه أي على رأسه حمولة بضم الحاء غالبة و يمر تحته راكب محمول بفتح الميم الأولى وكسر الثانية بكنيسة وقد تقدم بيانها في الحج على بعير إن كان ممر فرسان في الراكب وقوافل في المحمل لأن ذلك قد يتافق وقولي مسلم ولم يظلم مع قوله وعليه حمولة غالبا ومع التصريح براكب من زيادتي .  
وخرج بالمسلم غيره فيمتنع عليه إخراج ذلك في شارعنا مطلقا وإن جاز له استطرافه لأنه كإعلاه بنائه على بنائنا أو أبلغ